



### شهادة الجنسية

- طلب يقدم إلى وكيل الملك لدى المحكمة الابتدائية لمحل سكني المعني؛
- نسخة من البطاقة الوطنية للتعريف؛
- نسخة كاملة من رسم ولادة المعني بالأمر؛
- شهادة السكنى إذا تعلق الأمر بقاصر لا يتوفر على البطاقة الوطنية للتعريف.
- صورتان فوتوغرافيتان للمعني بالأمر.
- ما يفيد أداء الرسم القضائي وفق التعريفة المحددة قانونا.



بالنسبة للقاطن  
بالمغرب والمنحدر  
من أبوين  
مغربيين



- طلب يقدم إلى وكيل الملك لدى المحكمة الابتدائية بالرباط إما بشكل مباشر، أو عبر السلك الدبلوماسي (السفارات أو القنصليات)؛
- نسخة من البطاقة الوطنية للتعريف؛
- نسخة كاملة من رسم ولادة المعني بالأمر.
- صورتان فوتوغرافيتان للمعني بالأمر.
- ما يفيد أداء الرسم القضائي وفق التعريفة المحددة قانونا.



بالنسبة للقاطن  
خارج المغرب  
والمنحدر من  
أبوين مغربيين



- طلب يقدم إلى وكيل الملك لدى المحكمة الابتدائية لمحل سكني المعني؛

- نسخة من البطاقة الوطنية للأم؛
- نسخة كاملة من رسم ولادة الأم؛
- نسخة من عقد الزواج إن وجد؛
- نسخة كاملة من رسم الولادة للمعني بالأمر؛
- صورتان فوتوغرافيتان للمعني بالأمر.
- ما يفيد أداء الرسم القضائي وفق التعريفة المحددة قانونا.



بالنسبة للقاطن  
بالمغرب والمنحدر  
من أم مغربية



- طلب يقدم إلى وكيل الملك لدى المحكمة الابتدائية بالرباط إما بشكل مباشر، أو عبر السلك الدبلوماسي (السفارات أو القنصليات)؛
- نسخة من البطاقة الوطنية للأم؛
  - نسخة كاملة من رسم ولادة الأم؛
  - نسخة من عقد الزواج إن وجد؛
  - رسم ولادة المعني بالأمر مصادق عليها؛
  - صورتان فوتوغرافيتان للمعني بالأمر.
  - ما يفيد أداء الرسم القضائي وفق التعريفة المحددة قانونا.



بالنسبة للقاطن  
خارج المغرب  
والمنحدر من أم  
مغربية

